

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضى الدولة

حتى عام ٢٠١٧ ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:

(المادة الأولى)

ووفق على إعادة تخصيص المساحات المبينة فيما بعد من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة المبينة بالخرائط وكشوف الإحداثيات المرفقة (أ ، ب ، ج) لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لاستخدامها فى إقامة غابات شجرية (مزارع خشبية) تروى بمياه الصرف الصحى المعالج التى يصعب التخلص منها من خلال مصارف الري .

مساحة ٨٧ , ٣٤٨٥ فدان ناحية مدينة أسيوط الجديدة (المرفق أ) .

مساحة ٢٤ , ٤٩٤٠ فدان ناحية مدينة المنيا الجديدة (المرفق ب) .

مساحة ٧٦ , ٥٧٨٢ فدان ناحية مدينة طيبة الجديدة (المرفق ج) .

(المادة الثانية)

تتولى هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة إدارة واستغلال الغابات الشجرية المبينة فى المادة الأولى من هذا القرار بالتنسيق مع وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .


صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٩ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى

إحداثيات
للقطعة أرض بمدينة أسوط الجديدة
بالمساحة شعبة شجرية (أ)

٢٠١٧/١٣



مقياس الرسم ١:٥٠٠

● نقطة الإحداثيات
 □ حدود الطراز الجغوري

